

28_ الفقه المالكي" كتاب العارية ومسائلها"، د. ياسر النجار

#الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية

ياسر النجار

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله عليه وسلم كنا قد توقفنا مع حضراتكم عند الدرس الثاني والثمانين من شرح كتابي الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية عند - [00:00:32](#)

كتاب العارية العارية مشتقة من التعاور وهو التداول. يعني الانسان يتداول. انت بتاخد الحاجة من عندي ولا اخد الحاجة من عندك التناوب. يقال تعورنا الكلام بيننا اي تداولناه. وسميت العارية عارية لتعريفها عن العوض. يعني ايه؟ لأن العارية لا يوجد فيها عوض.

يعني ما فيش فيها فلوس. يعني انا مسلا باخد منك السيارة بتاعتك عارية اطلع عليها مشوار. انت ما لا يعطيك - [00:00:49](#)

مقابل ان لو باس بمقابل بات اجارة. فهي العارية سميت عارية لتعريفها عن العوض. طب العارية هي عبارة عن ماذ؟ عبارة عن تملك ديك منفعة يبقى هنا الان هو تملك بس هل تملك اصل ولا منفعة؟ تملك منفعة لان لو انا ملكت الاصل بقت بایع. وانما انا امتلك المنفعة. يعني السيارة بتاعتك او البيت بتاعك وانا - [00:01:16](#)

اسكن فيه، تمام؟ طيب منفعة مطلقة ولا معقدة؟ قال لك منفعة مؤقتة بلا عوض، يبقى منفعة محددة زي هزه الاجارة لكن الاجارة عقد لازم والعاري عقد جائز. الاجارة فيها اجرة العارية بدون اجرة. تمام؟ طيب حكم - [00:01:39](#)

عربيقي هل العريقة دي مستحبة ومندوبة ولا مكرهه ولا واجبة؟ قال لك العارية مندوبة لانها من التعاون على الخير والمعروف والبر والله سبحانه وتعالى قد ندب اليها بقوله سبحانه وتعالى وتعاونوا على البر والتقوى وهذا من التعاون على البر. يعني انت مسلا - [00:01:59](#)

ما عنديش سيارة وبقول لك هات السيارة بتاعتك اروح مشوار لو انت عندك بت فاضي اقول لك مسلا والله هسكن فيه مسلا شهر او شيء. فدي اسمه تعاون على البر. والله سبحانه وتعالى قال ويمنعون الماعون. الماعون ابن ابن مسعود وغيره - [00:02:21](#)

فصلوا الماعون قالوا اي العواري من القدر والفالس ونحوه. يعني مسلا ان الانسان الذي يمنع واحدة مسلا جارتها مسلا تقول لها هات الحلة بتاعتك اطبخ فيها لما تمنعها هزا من الزين يمنعون الماعون. الواحد عنده مسلا سيارة ومسلا يقول له طب هات السيارة بتاعتك اروح مشوار. الدابة بتاعتك اروح عليها مشوار. هزا - [00:02:34](#)

داخل في قول الله سبحانه وتعالى ويمنعون الماعون. يعني يمنعون العواري وهزه الاشياء. طيب العارية هي الشيء المعارض. العارية هي الشيء المعارض. اي الملك المملك منفعته. يعني اللي هي اللي انا السيارة القدرة الفالس - [00:02:54](#)

احسنـتـ.ـالـبـيـتـ.ـطـيـبـ اـحـنـاـعـنـدـنـاـاـرـكـاـنـاـالـاعـارـةـاـرـبـعـةـ.ـاـوـلـاـحـاجـةـمـعـيـرـوـمـسـتـعـيـرـوـمـسـتـعـارـوـمـاـدـلـعـلـيـهـمـاـنـلـفـظـاوـغـيـرـهـوـهـيـالـصـيـغـةـ طـبـالـمـعـيـرـالـلـيـهـوـمـاـلـكـالـمـنـفـعـةـ.ـالـمـعـيـرـالـلـيـهـوـالـمـالـكـ.ـمـالـكـالـسـيـارـةـمـالـكـالـبـيـتـكـلـهـ.ـوـلـمـيـمـلـكـالـزـادـبـلـاـحـجـرـعـلـيـهـفـقـالـوـاـ - [00:03:13](#)

يبقى ملك المنفعة قال لك يبقى هنا ما يكونش صبي ولا سفيه لان دول محجور عليهم. وقالوا تصح العارية من كل لمالك لا لا حجر عليه. يعني اذا كان محجور عليه لسفه لصغر لشيء - [00:03:37](#)

فهزـاـلـاـتـصـحـعـارـيـتـهـ.ـوـقـالـوـاـلـاـيـشـتـرـطـاـنـيـكـوـنـصـاحـبـاـنـيـكـوـنـالـمـعـيـرـالـلـاـكـلـلـرـقـبـةـبـلـيـكـفـيـفـيـزـلـكـمـلـكـالـمـنـفـعـةـ.ـعـارـيـةـأـوـجـارـةـ يعني ايه ؟ انا مسلا استعرت - [00:03:54](#)

سيارة من محمد فزايده دي طلبها مني ان هو يعني يستعيدها مني قال لك يجوز ما دام ان هو هيعمل نفس المنفعة. او مسلا اذا استأجرت سيارة من مكتب سيارات استأجرتها يعني ايجاره صحيحة. وبعد ما انا استأجرتها انا ملكت المنفعة بعوض. قام جاي مسلا زايدة قال لي تم ايش رأيك تجيب لي السيارة بس - 00:04:11

عليها مشوار ربع ساعة واجي لك. فدي انا اعرته ايها. فقال لك تصح مش شرط ان انا اكون صاحب العين المستعاره وان تكون في ملكي ملكا تاما. يكفي ان اكون مالكا للمنفعة. طيب ازا كان مالكا لها باعارة - 00:04:33

وآبناء حجر عليه فتصح عاربته وان كان لا ينبغي لها ذلك. يعني الاصل ان هو ما اذا استعار لا يغير تمام؟ لان المالك اعطاني انا. ما اعطانيش لزيد. تمام؟ او اجارة فتصح اعارته لها في مسل ما استأجرها له ركوبا او - 00:04:52

حملها او غيرهما. يعني انا مسلا استأجرت واحد سيارة قلت له مسلا والله انا هاخد السيارة بتاعتكم اروح مسلا من اسطنبول لانقرة تمام فبعد ما استأجرتها قام جه يوم محمد قال لي ايه ايش رأيك والله انا عاوز السيارة ديت اروح مسلا عليها من اسطنبول لانقرة.

قلت له خدتها يلا انا مش رايح النهاردة خد السيارة اهيست. قال لك تصح هنا في هزه الحالة - 00:05:11

وتكون العين معن اه جارة وتكون معه عارية. ازا تنتفت عندي فلا ضمان علي ولا تفريط بلا ضمان ولا يعني ازا تلفت عندي بلا تعد ولا تفريط فلا ضمان عليه. واما ازا تلفت عنده مسلا زي السيارة ايضا فلا ضمان عليه لانها مما لا يغيب عليهم. قالوا - 00:05:30

اما ما لك الانتفاع هناك فرق بين حاجتين. بين انسان ملك الانتفاع ملك المنفعة وانسان ملك الانتفاع يعني ايه الفرق بينهم؟ قال لك مسلا انتم عارفين الاوقاف الاول الاوقاف بيوت الاوقاف وكده فمسلا عاملين وقف مسلا طبلة الفقه الشافعي - 00:05:50

الصوفية دليبت في مسلا. طيب الان انت ملك الانتفاع. قال لك اما ما لك الانتفاع فلا يصح منه ذلك. يعني ما ما ينفعش ان هو يعر لواحد اخر. وهو من ملك ان ينفع بنفسه فقط. وهو من قصر الشارع الانتفاع على عينه فلا يؤجر - 00:06:10

ولا يهب ولا يغير. يعني مسلا انا الوقف ده قال لك الوقف ده على طبلة العلم. فانا رحت سكت فيها. ما ينفعش الان انا اقوم جاي اعيز هزا لواحد اخر. او اؤجر هزا المكان لواحد اخر. لان انا ملكت الانتفاع لا المنفعة. قال لك كساكن بيوت - 00:06:30

المدارس والربط والجالس في المساجد والاسواق. تمام؟ يعني مسلا واحد فيه ناس جالسة في الاسواق. طبعا كل هزا بيختلف اختلاف الايه الازمان بالاخص الاسواق يعني لان السوق الان انت بتبقى لك مكان فيه وكده يعني. قالوا لان المسakens موقوفة على المجاورين في تلك - 00:06:50

المدرسة او على المرابطين في ذلك الرباط فاستحقاق الانتفاع بذلك الوصف. فازا استحقه بذلك الوصف فلا يجوز له لا بيع ولا كراء جارة ولا هبة ولا عارية. لكنهم قالوا شيء جميل جدا. قالوا ايه؟ ويجوز له ان يسقط حقه منه - 00:07:10

لغيره فيستحق ذلك الغير الانتفاع به حيس كان من اهله. يعني ازاي؟ يعني مسلا فرضنا ان واحد اوقف آآ المكان دي مسلا على آآ او انا لي مكان في سوق. سببك من الوقف الان. انا لي مكان في السوق واقف عليه. انا يجوز لي ان - 00:07:30

محمد يريد ان يأخذ هزا المكان مني اقول له تمام انا هعطيك هزا المكان تقف فيه ما في مشكلة لكن هنا انا اما بيكون بعوض يعني انا اسقط حقي - 00:07:49

هنا الان اسقط حق. فانا اسقط حقي لمحمد. فهذا اما ان يكون بعوض او بغير عوض. قالوا يجوز اسقط الحق في الانتفاع ببيوت المدارس والوظائف يعني مسلا انا متوفظ وزيفة فانا بطلع منها وادخل واحد تاني مكانني. قالوا يجوز ذلك مجد - 00:07:59

وفي مقابلة دراهم. يعني ممكن اخذ فلوس مقابل هزا. واذا اسقط ما لك الانتفاع حقه منه سقط حقه على الوجه الذي اسقطه تمام؟ يعني انا مسلا اسقطت حقي. طب انا اسقطته ازاي؟ انا ممكن اقول له مسلا والله انت عاوز المكان دي مسلا شهر ولا حاجة انا هسيبيه لك شهر. او ان هو - 00:08:16

قطعة للتأييد فقالوا فان اسقطه مدة مخصوصة رجع اليه بعد انقضائه كالuarie. تمام؟ يعني الان انا قلت له انا هادي لك السكن تسكن مكانني في هزا المكان في هزا الوقف او تقف مكانني في هزا الصوت مسلا لمدة شهر. سواء كنت هاخد منه آآ يعني اجرة او لن اخذ او ياخد دراهم او لن اخذ - 00:08:38

او انا مسلا شغال في هزا المكان تعال اشتغل مكانني وانا هاخد مسلا منك مسلا الف درهم آآ او الف دولار مسلا لمدة خمسة اشهر وبعدين انا هرجع في نفس المكان. قال لك يجوز. وان اطلق في الاسقاط فلا عودة له. يعني قال له مسلا انا اسقطت حقي لك. وبعدين مقابل الف دولار. هات الالف دولار. انا اخرت الالف دولار - 00:08:58

وبعدين بعد شهرين ثلاثة حبيت ارجع قال لك لأ ما عدش ينفع خلاص. قالوا وكذلك الانسان الجالس في المسجد والاسواق فانه انما يستحق ارتفاع بذلك المكان. يعني انا مستحق الاندفاع بهذا المكان. الذي اشتهر بالجلوس فيه. يعني بعض الناس مسلا تلاقيه له مكان في المسجد او - 00:09:18

في المسجد او عمود في المسجد دايما بيدرس فيه في مكان كده يعني. فيه واحد اخر يريد ان يأخذ هزا المكان. فقالوا قال لك يجوز ان هو يسقط حقه اللي انت - 00:09:38

من هزا المكان لان هو الان امر متعارف عليه. بعض العلماء يقول لك لأ هو المسجد اللي بتاع اي حد. لكن هنا الان في اشياء متعارف عليها. زي الاسواق خلاص انا معروف البسطة هذه المكانة هذه الطاولة هذه بتاع فلان. هزا بقى له عشر سنين بيجي في نفس المكان هذا. وله زيانيه له كل حاجة. فالناس عارفينه بيقصدوه في هزا المكان - 00:09:48

عند ايضا عندئذ في هذه الحالة يجوز لهن طبعا الان هم بيدفعوا اموال لكن لو هذا على فرض ان هو كان بيفعل مجانا. تمام؟ قالوا فليس له بيده ولا اعارته لكن له ان يسقط حقه لغيره اما مطلقا واما الى مدة يعني معينة. طيب - 00:10:08

الثاني اللي هو المستعير. الركن الثاني اللي هو الانسان المستعير. قالوا هو من كان اهلا للتبرع عليهم بتلك يعني اهلا من كان اهلا للتبرع عليه بتلك المنفعة. الاصل ان كل انسان يصلح استعارته. الا بقى ايه؟ قال لك الا الكافر. قالوا فلا تصح اعارة - 00:10:27 مسلم ليه كافر او مصحف لكافر. تمام؟ يعني ما ينفعش واحد يروح ايه؟ انا عندي عبد مسلا مسلم او واحد مسلم يقول له رح اشتغل اروح عندك كده اعمل لك حاجات بدون منفعة - 00:10:48

ان انا عند عبدي مسلا اقول له خد العبد بتاعي ده شغال عندك النهاردة مسلا كده او انا اديته لك اعارة النهاردة. العدة دي يكون مسلم او ان انا عندي مصحف واعيره لكافر. قالوا ايه - 00:11:00

قالوا لا يصلح التبرع عليه لما فيه من ازالل المسلم. تخيلوا يا اخوة مجرد ان انت تروح تشتبث عند الكافر هزا فيه في ازالل للمسلم. فالمالكية قالوا هزا لا يجوز. لا يصلح. ليه؟ لأن المسلم شريف عزيز. الان تجد الانسان المسلم ذليل حقيقي - 00:11:12

عند الكفرة وعند هؤلاء ويسترضيهم رغم انه ان العلماء قالوا ان من من صفات الانسان المسلم ان هو لا يكون ابدا يعمل عند هؤلاء الكفرة يعني عموم الكفار عموما يعني ده بيتكلم على اهل الذبح فما بالك بقى اللي بيروحوا عند الحربيين او اللي اللي بيسبوا - 00:11:32

دين وهؤلاء قالوا وكذا لا تصح للدوااب ولا للجمادات. يعني مسلا انا عندي عارية اقوم جاي رايح اعطيتها للدابة الفلانية. الدابة لا تملك لا تستطيع ان تملك. والله في صنم تجاه راح مدبت له البتاعة دي ينتفع به شوية. هو الجمات لا ينتفع بها. طيب الركن السادس - 00:11:52

هو المستعار. المستعار دي اللي هو ذو منفعة مباحة. اللي هو الشيء يعني. اللي انا ساستعيره. قالوا من عرض او حيوان او عقار ينتفع به مع بقاء عينه. يعني اي شيء يمكن ان انا استعيره انتفع به مع - 00:12:12

عينه فعند ازن تصح اعارة. قالوا ليرد لربه بعد الانتفاع به. يعني انا ارد لصاحبه بعد الانتفاع به. وان لم يبح بيعها يعني ممكن ان انا انتفع بشيء هو مش شرط ان كل شيء يصح بيعه ان يبقى يعني هو كل شيء يصح بيعه يصح اعاته - 00:12:32 اذا كان يمكن الانتفاع به مع بقائين. لكن فيه اشياء لا يصح بيعها عند العلماء. لكن يمكن لصاحبها ان ينتفع بها ويمكن ايضا ان هو ويعيرها. قال لك مسلا الكلب كلب الصيد مسلا - 00:12:52

قلب الصيد عند السادة المالكية على القول المعتمد عندهم ان هو لا يصح بيعه. تمام. لكن يصح الانتفاع به ويصح ان انا اقول له والله هات الكلب الصيد بتاعة مسلا دي اخده معي اليومين دولت - 00:13:06

اتصلت بهم قال لك يصح. قال لك وجلد اضحية او جلد او جلد ميتة دبح. يعني جلد الاضحية ما ينفعش بيعا. لكن ممكن انت عندك تنتفع به ويقول لك والله انا عاوزه انتفع - 00:13:16

اليومين دولت برجعه لك يصح. او جلد ميتة تدبغ. جلد الميتة الدبغ لا يصح بيعه. لكن يصح الانتفاع به عند السادة المالكية. فعندي
يجوز له يجوز له في هزه الحالة ان هو ينتفع ايه؟ يعيده. قال لك ايه بقى؟ لا طعام - 00:13:26
او شراب ليؤكل او يشرب فان فيه زهاب عينه بذلك. يعني مسلا ينفع استعير من واحد مسلا خمسة كيلو رز؟ لأن ما ينفعش دستة
العقرب ده اسمه قرض. تمام؟ لأن - 00:13:43

ان الاستعارة لابد ان انا انتفع به مع بقاء عينه. تمام؟ انا استعير منك التليفون النهاردة فانا بانتفع بالتليفون بس لسه التليفون لسه
باقي. انا باخذ ان تفعل بقى بس السيارة باقية ان اخد العقار بتاعتك اسكن فيها الشقة باقية. اما الاكل والشرب فهذا
يذهب عينه فهذا لا يصح ان هو يكون اعارة وانما - 00:13:53

يكون قرض وكذا الدرهم والدنانير. يعني مسلا واحد يقول لك ايه اعرني مسلا الف دولار الالف دولار لا يمكن الانتفاع بها الا اذا
ذهبت عينها. والطعام فان وقعت الفلوس على الدرهم والدنانير والاموال او الطعام والشراب واعطيت للغير. وان بلفظ العارية فهي
ليست عارية - 00:14:13

وانما هي قرض ليس لها عارية. طب ايه الفرق اللي هيفرق معنا هنا الان؟ آآ نقول قرض ولا نقول عارية ايه تفرق كتير جدا. لأن العارية
امانة على الصحيح الا فيما يغيب عليه. اما القرض مضمون. فازا مسلا ادت له الف دولار عليه. قلت له هزا الف دولار وقتها لي مسلا
بعد شهر. فعند ازن هزه - 00:14:34

يسمى قرض فازا تلف عنده بتعدي بدون تفريط بدون تفريط فهو مضمون عليه. تمام؟ اديت له واحد مسلا عشرة كيلو تفاح
فاكلهم. قال لي اديت لهم نقاب او قلت له دول عادي هزه ليست عارية هزا قرض ويجب عليه ان هو يرد مسله. تمام؟ لأن حقيقة
العارية ما ردت عينها لربها - 00:14:55

بعد الانتفاع به. والدرهم والدنانير لا يمكن الانتفاع بها الا بذهب عينها. وكذا الاكل والشرب وهزه الاشياء. تمام فهذا الركن الایه؟
الركن السادس. طيب الركن الرابع اللي هو ما يدل عليها من صيغة لفظية. يعني اللي هو الصيغة. يقول له اعرتك - 00:15:15
خز هروح مشوار ودي وتعال. كاشارة او مناولة مما يدل على الرضا. يقول لي مسلا ايه انا عاوز السيارة بتاعتك آآ اروح بقى مشوار
قمت مفتاح قمت جاي رامي منه المفتاح. هزه دليل على الاعارة. تمام؟ قالوا فتصح بكل لفظ يدل عليها او فعل يدل عليها. اي لفظ او
فعل - 00:15:36

ليدل عليها تصح العارية. طيب هنا بقى نقطة كتير مهمة بتحصل بقى ايه عند الفلاحين وكده يعني يجوز قالوا يجوز ان يقول اعد
اني بغلامك مسلا في هزا اليوم او هزا الشهر لاعينك في غد مسلا بغلام او بدبتى. بتحصل كتير عند الفلاحين. يقول له مسلا تعال -
00:15:56

يجمع معی رز وانا اجي احصد معی رز وانا ابقى اجي احصد معک الرز. تعال مسلا اشتغل آآ يعني ازرع معی الرز وانا ازرع معک الرز
تعال اجمع معی تعال وقت طحن الرز او الدراسة او هزه الاشياء آآ فعند ازن وانا اجي معک يوم. هذا بتحصل - 00:16:16
سواء بنعدي بتاعه او هو او الدابة او المكنة او اي شيء من هذا. وهي حينئذ اجارة لا اعارة. لأنها منافع بمنافع. يعني هنا منفعة مقابل
منفعة. قالوا وسواء اتحد نوع المعار فيه او اختلف. يعني مسلا كبناء وحصاد. يعني مسلا انا اجي - 00:16:36

يوم البناء بتاعتك هاقف معک وانا يوم وانت يوم الحصاد بتاعي تيجي تقف معی. وسواء اتحد الزمن فيهما او اختلف. ممكن دي
يومين ودي يوم. فيشترط فيها الزمن او العمل كالايجرارة في هزه الحالة. يقول له مسلا والله انا هاجي اقف معک يوم الحصاد بس انا
عندي يومين بناءة تيجي تقف معی في يوم. قال لك ماشي يبقى دي اسمها ايه؟ اسمها - 00:16:56
اراه في حقيقة الامر لانها منفعة مقابل منفعة. طيب الان ضمان المستعير هل المستعير الذي اخز العالم هل يضمن العين المستعارة ولا
لا يضمنها؟ هو الاصل عند السادة المالكية ان المستعير امين - 00:17:16

فلا يضمن الا في حالة التعدد والتفرير لكتهم فرقوا بين امرین. فرقوا بين الشيء المستعار اذا كان مما يعني مسلا واحدة راحت استعارت من واحدة حلي دهب. او واحد قال لواحد هات يعني القميص بتاعك ثياب. فهזה المرة ممکن تاخد الدهب وتعينه وتقول -

00:17:36

رباع. يبقى دي مما يغيب عليه. فعند ازن المالكية قالوا ايه؟ ان الشيء اذا كان مما يغاب عليه كالحلي والثياب مما شأنه الخفاء ان ادعى ضياعه اللي هو المستعير ولو شرط نفي الضمان على نفسه عند اذ يضمن -

00:17:57

تمام يعني اذا ادعى قال لك ان هو ضاع يضمن حتى حتى لو قال لك لو انا هاخده ومش ضامن. الا ان تقوم له ببينة على ضياعه او تلفه او تلفه او تلفه -

00:18:17

من غير سببه فلا يضمن. يعني ايه؟ الا انه يسبت فعلا ان فيه حرامية جم سرقوا الذهب. وفيه كاميرات تقول هزا او الناس كلهم شهدوا ان الناس دول اتسرقوا النهاردة فعند ازن الاصل ان هو امين فعند ازن قالوا لكن احنا ممکن يكون الناس كذابة وكذا وكذا خلاص يبقى الشيء الذي يغيب عليه يبقى -

00:18:28

اضمنوا الا اذا اسبت ببينة تشهد ان هزا شيء آآآ ضاع بدون سببهم. قالوا بخلاف ما لا يغاب عليه. يعني ايه لا يغيب عليه. العقار الحيوان. يعني مسلا ان استعرت من واحد مسلا سيارة -

00:18:48

ويعدين وانا ماشي قلت له عملت حادس. قال لي لأ انت اهو يا عم الصورة اهي. الصورة عملت حادس يعني. معی ازاي؟ والسيارة ائتلافت. قال لك فلا ضمان عليه في هذه الحالات -

00:19:03

الا اذا تعدي او فرط. يعني مسلا كان مسلا السرعة مسلا مية هو مشي مية وعشرين فعمل حادس. عند ازن يضمن. لكن نحن نتكلم اذا كان ماشيا المشي المعتمد اذا تصرف في العين التصرف المعتمد. فعند ازن فلا ضمان عليه في هذه الحالة. طيب فرضنا انه اختلفوا المعير والمستعير -

00:19:13

اختلقو. فقالوا والقول المستعير في التلف او الضياع فيما لا يغاب عليه. تمام؟ فيما لا يغاب عليه. يعني مسلا خد سيارة فقال له السيارة تلفت. او السيارة ضاعت فعند ازن يقبل قوله. فيصدق ولا ضمانة عليه الا لقرينة تكذبه. يعني ايه قرينة تكذبهم -

00:19:33
قال لك مسلا كأن يقول مسلا ان الشيء اللي انا خدته منك دي والله تلف او ضاع يوم كذا. فتقول فيه بینة اخرى تقول لا والله ده انا شفت معك انت بتقول انت السيارة مسلا كان يوم مسلا واحد اكتوبر ضاعت. انا اصلا شايفك راكب السيارة يوم خمسة اكتوبر. تمام؟ يعني انت ازاي تقول اللي ضاعت يبقى دي -

00:19:54

بينت شهدت ان هو كذاب. فعند ازن يضمن في هذه الحالة. تمام؟ او يقول لك مسلا السيارة مسلا الان طبعا يقول لك ايه؟ السيارة والله عملت حادسة. طيب عملت حادسة ما شاء الله -

00:20:14

تساليم وما جركش خدش. وفين السيارة طيب يعني؟ وين السيارة؟ ما صورها طيب السيارة ديت ولا اي حاجة فعند ازن لكن اذا ادعى مسلا ان هي سرقت مسلا والمستعار منه لم يأت ببينة ان هي مسلا ان هو كذب او شايفه عند ازن لا ضمان عليه في هذه الحالة. طيب -

00:20:24

ايضا عندنا قالوا القول له في رد ما لم يضمن لربه وهو مما لا يغاب عليه كالحيوان. يعني ايه يعني مسلا انا اعارتي انسان مسلا الدابة بتاعة الحصان مسلا بتاعي او السيارة او اي شيء اللي هو مما لا يغاب عليه. هم كانوا بيتدربوا الاول مسال بالحيوان بکده. الان مسلا سيارات -

00:20:44

هذه الاشياء. فهو قال لي انا ردت عليك السيارة تمام فقلت له لأ انت ما ردتليش السيارة وما هو ما عندوش بینة تسببت هزا. فعند ازن القول قوللي انا وليس قوله هو. الا -

00:21:06

تمام القول هنا قول قول المستعير. القول قول المستعير في هذه الحالة. فمسلا اذا قال انا ردتها عليك ولا اقول لأ انت لم تردها علي فالقول قوله هو. الا بقى ايه الا -

00:21:20

البینة مقصودة اشهدها المعير عند الاعارة. لخوف ادعاء المستعير الرد. فحينئذ لا يقبل قوله بربها الا بینة تشهد له بربها لربها. يعني

ايه ؟ يعني اصلا لما انا اديت له العارية انا اصلا عارف ان زيد دي كل شوية يقعد يقول لك لأه ورضيت وما ردتشي - 00:21:34
وهو برضو عزيز علي وعاوز ادي له بس انا برضو خايف لما ادي له السيارة بيجي يقول لي رددتها عليك وهو ما رددهاش. فانا اقوم
قايل له يا محمد ويما حسين اشهدوا ان انا اديت له السيارة - 00:21:54

يبقى دي اصلا انا لما تكون اشتريت ادات قصيرة عشان لا يقبل قوله اذا قال ان انا رددتها الا اذا اتي ببينة على هزا. يجيب بینة تشهد
له اما اذا لم يأتي بینة فلا يقبل قوله في الرد وعندئذ يضمنها - 00:22:04

طيب عندنا اشياء تجوز للمستعير واشياء لا تجوز للمستعير. فقالوا ما يجوز للمستعير ان آفـعلـه هو ان يفعل الفعل كن له فيه وان
يفعل مثله. يعني زيه او زي مثله. يعني مسلا ايـهـ ؟ اـنـاـ لـوـ اـعـارـتـهـ دـاـبـةـ لـيـحـمـلـ عـلـيـهـ اـرـدـبـ قـمـحـ - 00:22:19
فحمل عليها اردب فول قال لك يجوز القمح والفول قريبين من بعض يعني. اما ان استعار دابة ليركبها الى محل فركبها الى غيره
مثله في المسافة يعني مسلا دي قلت له قال لي مسلا ايـهـ - 00:22:39

ده آـاـ اـنـاـ هـاـخـدـ السـيـارـةـ منـكـ مـسـلـاـ رـاحـ مـسـلـاـ منـ القـاـهـرـةـ لـلـاسـكـنـدـرـيـةـ. قـامـ جـايـ وـاـخـدـهـ رـاحـ منـ القـاـهـرـةـ لـدـمـيـاطـ.
هي تعتبر نفس المسافة. معـيـ زـيـ ؟ قالـواـ فـازـاـ تـلـفـتـ - 00:22:55

السيارة في الطريق الثانية عندئذ يضمنها في هذه الحالة. يضمنها. ليـهـ ؟ لـاـنـ اـعـارـتـهـ لـهـزـهـ المـسـافـةـ. قـالـواـ وـاـلـاـ يـجـوزـ لهـ فعلـ اـضـرـ مماـ
استعارها له يعني ازاي مسلا ؟ قال لك ولو كان ذلك الاضرار اقل في الوزن او المسافة فلا يجوز. يعني مسلا - 00:23:05
انا مسلا اعarterه ليحمل عليها قمحا جـتـ لهـ دـبـةـ وـسـيـارـةـ مـسـلـاـ اللـيـ يـحـمـلـ عـلـيـهـ القـمـحـ. قـامـ جـهـ وـهـوـ حـاـمـلـ عـلـيـهـ حـجـارـةـ طـبـ وـاـنـاـ كـنـتـ
مدـيـهـاـ لـهـ يـحـمـلـ عـلـيـهـ طـنـ مـنـ الـحـنـطـةـ. قـمـحـ مـسـلـ. فـهـوـ حـمـلـ عـلـيـهـ حـجـارـةـ اـقـلـ اـقـلـ مـنـ الطـنـ. لـكـنـ حـجـارـةـ مـنـ ثـقـلـهـ الـكـثـيرـ - 00:23:24
فتـكونـ مـرـكـزـةـ فـيـ مـكـانـ فـازـاـ تـنـفـتـ الـاـيـهـ تـلـفـتـ الـصـرـفـ عـنـ اـنـ يـحـصـلـ الضـمـانـ فـيـ هـزـهـ الـحـالـةـ. قـالـواـ فـانـ استـعـارـهـ لـحـمـلـ شـيـءـ فـزـادـ
عـلـيـهـ فـيـهـ زـيـادـةـ تـعـتـبـ بـمـسـلـهـ خـيـرـ الـمـعـيـرـ اـزـاـ عـطـبـتـ. يعني اـيـهـ الـكـلـامـ ؟ يعني مـسـلـاـ فـرـضـنـاـ اـنـ هوـ قـالـ ليـهـ هـاـتـ السـيـارـةـ بـتـاعـتـكـ اـحـمـلـ
عـلـيـهـ اـتـنـيـنـ طـنـ حـنـطـةـ - 00:23:46

فـاـنـ دـكـتـورـ قـامـ جـهـ مـحـمـلـ عـلـيـهـ تـلـلـاتـ طـنـ حـنـطـةـ. طـبـ السـيـارـةـ لـاـ تـتـحـمـلـ تـلـلـاتـ طـنـ حـنـطـةـ. لـاـ تـتـحـمـلـ تـلـلـاتـ طـنـ حـدـيدـ مـسـلـاـ اوـ
الـشـيـءـ دـهـ عـطـوـةـ لـيـهـ ؟ فـعـنـدـ اـرـنـ - 00:24:06

انا كـصـاحـبـ السـيـارـةـ اوـ صـاحـبـ الدـاـبـةـ اـخـيـرـ بـيـنـ اـمـرـيـنـ. بـيـنـ اـخـذـ قـيـمـةـ الدـاـبـةـ يـوـمـ التـعـدـيـ وـلـاـ شـيـءـ لـهـ غـيـرـ ذـلـكـ. يعني اـنـ اـخـدـ الدـاـبـةـ اللـيـ
انتـ خـدـتـهـ. تـلـفـتـ الدـاـبـةـ. طـبـ كـانـتـ قـيـمـتـهـ يـوـمـ ماـ اـنـتـ خـدـتـهـ كـانـتـ كـمـ ؟ تـساـوـيـ مـائـةـ الفـ. اـدـيـنـيـ اـخـدـ الـمـيـةـ الفـ. اـنـ مـخـيـرـ اوـ يـأـخـزـ -
00:24:16

فضلـ الـضـرـرـ وـلـاـ شـيـءـ لـهـمـ. يعني اـيـهـ ؟ المـسـلـ فـرـضـنـاـ اـنـ اـتـنـيـنـ طـنـ دـهـ اوـ مـمـكـنـ نـعـمـلـهـ عـلـيـ الدـاـبـةـ اـحـسـنـ. يعني الدـاـبـةـ مـسـلـاـ اـنـتـ حـمـلـتـ
عـلـيـهـ آـمـسـلـاـ وـاـنـاـ مـضـايـقـكـ تـعـلـمـ اـرـدـابـ. طـبـ فـانـتـ الـاـرـدـبـانـ دـيـ اـدـتـ الـىـ مـوـتـ الدـاـبـةـ. فـالـانـ - 00:24:36
الـاجـرـةـ بـتـاعـةـ الـاـرـدـبـ التـانـيـ يـسـاـوـيـ كـمـ مـسـلـاـ ؟ تـساـوـيـ خـمـسـةـ يـبـقـىـ نـاخـدـ الـخـمـسـةـ هـزـهـ. قـالـ وـمـعـرـفـةـ ذـلـكـ اـنـ يـقـالـ كـمـ يـسـاـوـيـ قـرـاؤـهـ فـيـماـ
استـعـارـهـ لـهـ ؟ لـوـ اـنـ استـعـرـتـ مـنـكـ شـيـءـ لـوـ لـوـ - 00:24:56

كـانـ طـرـيقـةـ الـاـيـجارـ يـعـنـيـ فـازـاـ قـيـلـ عـشـرـ قـيـلـ وـكـمـ يـسـاـوـيـ قـرـاؤـهـ فـيـماـ حـمـلـ عـلـيـهـ اللـيـ هوـ حـمـلـ الـمـأـزوـنـ فـيـهـ وـغـيـرـهـ. فـازـاـ قـيـلـ
خـمـسـةـ عـشـرـ عـنـدـئـذـ دـفـعـ الـيـهـ خـمـسـةـ الـزـائـدـةـ عـلـىـ قـرـاءـ ماـ اـسـتـعـرـتـ لـهـ. طـبـعـاـ مـاـ حـدـشـ بـيـرـضـيـ - 00:25:11

هـوـ هـيـرـضـيـ بـالـشـيـءـ الـاـولـانـيـ اـنـ هـوـ يـأـخـزـ الـقـمـةـ بـتـاعـتـهـ يـقـومـ اـدـاـهـاـ لـهـ وـخـلـاـصـ. طـبـ الـاـعـارـةـ هـزـهـ هـلـ هيـ عـقـدـ لـازـمـ وـلـاـ جـائزـ ؟ يعني مـسـلـاـ
اـنـ عـيـبـ اـنـسـانـ مـسـلـ السـيـارـةـ بـتـاعـتـيـ. هـلـ بـعـدـ ماـ عـرـوـ اـيـاهـاـ هـلـ مـنـ حـقـيـ اـنـ اـنـطـلـبـهـاـ فـيـ ايـ وقتـ اـمـ لـاـ ؟ فـقـالـواـ اـنـ العـارـيـةـ - 00:25:31
قـالـواـ تـلـزـمـ الـاـسـتـعـارـةـ الـمـقـيـدـةـ بـعـلـ. كـطـحـنـ اـرـدـبـ اوـ حـمـلـهـ لـكـزاـ اوـ رـكـوبـ لـهـ. يعني مـسـلـاـ اـنـ خـدـتـ مـنـكـ السـيـارـةـ اـرـوـحـ مـسـلـاـ مـنـ اـسـطـنـبـولـ
لـانـقـرـةـ. فـاـنـ خـدـتـ السـيـارـةـ وـبـدـأـتـ فـيـ طـرـيقـ اـمـشـيـ وـطـلـعـتـ فـانـتـ قـلـتـ لـيـ هـاـتـ لـيـ هـاـتـ السـيـارـةـ بـتـاعـتـيـ ماـ يـنـفـعـشـ لـيـهـ ؟ لـاـنـ خـلـاـصـ -
00:25:49

اـنـ اـصـلـاـ كـنـتـ قـيـدـتـهـ بـعـلـ تمامـ اـنـ طـيـبـ عـامـرـ اوـ لـاجـلـ يـعـنـيـ مـسـلـاـ قـلـتـ لـكـ هـاـتـ السـيـارـةـ بـتـاعـتـكـ اـرـبـعـةـ اـيـامـ لـاـنـ اـنـاـ عـنـدـيـ شـفـلـ بـهـ.

فبعد ازن بعد وانت ادتهاني على هزا الاساس. وبعد ما اديت - 00:26:09

هاني جبت اليوم تطلب السيارة. قال لك لا يجوز. قالوا يعني لانها في هزة الحالة اذا قوالت بعمل او باجل عندئذ لابد لانقضاء العمل
قضاء الاجل فليس لربها ان يأخذها قبل العمل وقبل الاجل. سواء كان - 00:26:22

هنا بيقول لك ايه سواء كان المستعار ارضا لزراعة او سكتنا لوضع شيء بها. يعني مسلا الارض انا استعمرت منه الارض مسلا ازرع عليها
قمح السنة دي فانا بعد ما زرعت كمحنة هز للارض اعمل الارض ازاي؟ تمام؟ او مسلا انا آآ قال لي هات البيت بتاعي آآ آآ قلت له انا
عايز البيت بتاعك آآ احط مسلا فيه شيء مسلا يعني اقعد فيه - 00:26:39

قام قال لي لأطلع منه انا محتاج البيت. تمام؟ فقالوا سواء كان لزراعة او سكتني او لوضع شيء بها او كان حيوانا كوب او حمل او غير
ذلك او كان عرضا. كل دي يلزم للمدة المحددة اللي احنا اتفقنا عليها او لانتهاء العمل. قالوا وان لم تكن مقيدة بشيء بقى - 00:26:59
يعني مسلا فرضنا قال لي انا عاوز السيارة اروح عليها مشوار. ما قاليش بقى فين؟ ما قالش مسلا آآ مشوار معين. ما قالش يوم او
اثنين. تمام؟ فقالوا لو لم تكن مقيدة بشيء مما تقدم بعمل او اجل بل اطلقت. قال لي هات السيارة هات انا عاوز البيت بتاعك مسلا فلا
تلزم. ولربها - 00:27:19

ان يأخذها متى شاء. ولا يلزم قدر ما ما تراد لمسلها عادة. يعني مسلا واحد مسلا واحد السيارة بعد ما اخذتها السيارة منه طب انا
يا عم اروح بقى مشوار - 00:27:39

تمام؟ قال لك لأ طالما ان احنا ما كانش مقيدة او لمدة محددة يجوز لصاحبها ان هو يأخذها في اي وقت. الا اذا استعارها للبناء
والغرس وحصل البناء في الارض او الغرس الشجر او شيء. قالوا فانها تلزم الى مدة - 00:27:51

ينتفع بها الانتفاع المعتاد لمسلها عند استعارتها. يعني انا لما اني قلت لك هات لي الارض بتاعتك ابني عليها مسلا. فانا بعد ما بنيت
عليها قلت لي انا عاوز الارض. طب ما ينفعش الان انا بنويت عليها عشان اسكن فيها. فالغالب ان انا اه اسكن فيها للمدة اللي هي
المعتادة. وليس لربها في هزة الحالة - 00:28:08

ان يأخذها قبل المدة هزه لأن المعروف عرفا كالمشروط شرطا المعروف عرفا كان مشتوب صافي. قالوا بقى ايه؟ الا اذا دفع المعير
للمستعار ما افقه فله الرجوع قبل مضي المعتاد. يعني ازاي - 00:28:29

لو واحد مسلا قال لي قلت له انا عاوز الارض بتاعتك ازرعها حنطة او ابني فيها. قال لي خد الارض وبعد ما بنات فيها قال لي اطلع انا
عاوز الارض. يا عم ما ينفعش. قال لك ينفع امتي بقى - 00:28:45

قال لك لو هو دفع لي كل المصارييف اللي انا صرفتها. عندئذ من حقي ان انا اطلع. لكن لو ما دفعليش يبقى لابد ان انا انتذر لحد ما
الحنطة تطلع وتحصد وبعد كده اسبل الارض بتاعته - 00:28:57

طيب الان ننتقل لمسألة وهي ضمان الرسول. يعني ايه ضمان الرسول الرسول دي لو واحد ارسل لي رسول. فقالوا ان زعم شخص
انه مرسل يعني واحد جه قال لي والله انا من طرف محمد. انا رسول من طرف محمد - 00:29:07

بان قال ارسلني فلان لاستعارة نحو حلي منكم له. يعني قال لي والله بنته هتنتجوز فات الحلي بتاع بنتك ليه؟ ان دي لبنته يوم الفرح
بتاعها وكده يعني. صدق او صدقه المعير. ودفع له ما طلب. فانا صدقته قلت له ايوا صحي انت جاي من طرف فلان - 00:29:23

فاخذه ثم ادعى الرسول ده انه تلف منه. الرسول ادعى ان هو تلف منه. وهو راوح يرجعه لمحمد يوديه لمحمد ضاع. ضمنه المرسل له
ان صدقه في ارساله يعني لو محمد قال فعلاه انه ارسلت زيد ياخذ منك الذهب ان صدقوا يكون الضمان عليه - 00:29:43

وان كذبه يعني قال لك والله انا ما ارسلته ولا اعرف عنه حاجة فعند ازن يحلف يقول والله لم ارسله انه ما ارسله وبرأ وضمن الرسول
عند ازن محمد يبرأ وزيد اللي هو الرسول هو الذي يضمن في هزة الحالة - 00:30:01

ولا يحلف الا لبيبة تشهد له انه ارسله. فلان فالضمان حينئذ على من ارسله ولا عبرة بيمينه الذي حلفه تمام؟ يعني لو هو مسلا محمد
قال لك والله انا ما ارسلته. لكن زيد جاب بيبة تشهد ان هو ارسله. فعند ازن يمين محمد ملغي والضمان يكون على محمد - 00:30:16

وزيد لا ضمان عليه في هذه الحالة. طيب ان اعترف الرسول بالتعدي. اذا صحيح فعلا كنت رسول بس اصلا انا اللي متعدي. او انه
اصلا هو ام محمد لم يرسلني - 00:30:36

او انه لم يرسله احد ضمن ان كان رشيدا لا صبيا او صغيرا. يعني لو جه وهو كان طفل صغير او كان سفيه فعند ازن الله ضمان عليه.
اما اذا كان كبير وعاقل - 00:30:47

عند ازن الضمان عليه. طيب الان اذا اخذت سيارة من محمد وبعدين مونة الرد لما اجي اردها له. طب السيارة دي مسلا محتاجة بنزين
لحد ما ارده له مسلا من المكان اللي انا اخذته فيه للمكان اللي انا مسلا انا فرضنا ان انا في اسطنبول. و كنت - 00:30:57
تعبت منه سيارة مسلا في انقرة. وبعدين عاوز ارجعها له انقرة السيارة. فعند ازن مؤنة الرد هزه على المستعير. تمام؟ فقالوا مؤنة اخر
عارية من محلها من محل ريها ان كان يحتاج لمؤنة ومؤنة ريها على المستعير في هذه الحالة. تمام؟ وعلف الدابة - 00:31:14
وهي عند المستعير على ريها. يعني مسلا فرضنا الان ان واحد قلت له هات الحصان بتاعك الخيل بتاعك. عندي مسلا لمدة شهر. فانا
الان باعلفه. العلف دي يكون على المستعير ولا على صاحبها؟ قال لك عند السيدة الملكية على صاحبها. ليه؟ قال - 00:31:34
قالوا لانها لو كانت على القراءة ليه؟ لان الاجرة مقابل العلف. وربما كان العلف بتاعها اكسر من القراءة فعند ازن تخرج
العارية عن المعروف الى القراءة فعندئذ تكون النفقه على الشيء بس الان اللي يقول لك طب ما في بنزين الان البنزين ده على مين ؟
لأ. لان الدابة سواء مشت او ما مشتشي هي - 00:31:50

بتاكل. اما السيارة مش تحط لها بنزين او مازوت او هزير اشياء الا اذا مشيت الا اذا انت استعملتها. فعند ازن يكون عليك الضمان في
هذه يكون يكون البنزين وهذه الاشياء على المستعير. طيب تكون بهذا قد انتهينا من درس العارية وسؤال هذه المحاضرة -
00:32:15

العين المستعارة في يد المستعير امانة ام مضمونة؟ اذا لم يتعدى ولم يفرط. هذا اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:32:35